

مستقبل إدارة التنوع وآلياته في العراق

م.م زهراء عبد الأمير الحربي

المستخلص

تمثل إدارة التنوع واحدة من أهم الآليات التي تتبعها الدول للتعامل مع التعددية الاجتماعية والتنوعات المختلفة داخل دولها، حيث تعمل من خلال سياسات متعددة ذات سمات سياسية ودستورية واجتماعية على تمكين النظام السياسي من استيعاب جميع المكونات والانتماءات التي تتكون منها الدولة. وتجعل عملية التعايش السلمي واحدة من أهم سمات الدولة اجتماعيًا وسياسيًا. إن الهدف من تمكين إدارة التنوع كسياسة عامة للنظام السياسي هو توفير البيئة المناسبة للتعددية الثقافية وللانتماءات الفرعية مما يجعل محصلة عمل النظام من خلال السلطة التنفيذية والتشريعية متناسبًا مع الأهداف التي يقصدها النظام السياسي خاصة في الدول التي تمر في مراحل انتقالية كالحالة مع العراق، إذ إن ضمان توافر سياسات إدارة التنوع يساعد في استقرار النظام السياسي ودعم سياسات التنمية في البلد. الكلمات المفتاحية: إدارة التنوع، التعددية، النظام السياسي، العراق، الديمقراطية التوافقية.

The Future of Managing Diversity in Iraq and Its Mechanisms

Asst. Lect. Zahraa Abdul-Amir Al-Harbi

Abstract:

Diversity management represents one of the most important mechanisms that countries follow to deal with social pluralism and diversity various within their countries, as it works through multiple policies with political, constitutional and social features to enable the political system to accommodate all components and affiliations that make up the state. It makes the process of peaceful coexistence one of the most important social and political features of the state. The goal of enabling diversity management as a general policy for the political system is to provide the appropriate environment for cultural pluralism and sub-affiliations, which makes the outcome of the system's work through the executive and legislative authority proportionate with the goals intended by the political system, especially in countries going through transitional phases such as the case of Iraq, as ensuring the availability of diversity management policies help in stabilizing the political system and supporting development policies in the country.

Keywords: diversity management, pluralism, political system, Iraq, consociational democracy.

المقدمة

إن التعدد الاجتماعي ظاهرة ملازمة للمجتمع البشري منذ عرف هذا المجتمع ظواهر التبادل السلعي والملكية الخاصة والدولة، بل قبل ذلك وبعده فإن التمايزات الثقافية والعرقية والدينية بما تفرضه من تمايزات في الرؤى والمواقف السياسية هي تمايزات ملازمة لطبيعة المجتمع البشري ذاته.

والتعدد تأكيد، وإقرار، وتسليم لعالم متنوع ومختلف، وغداً أحد ثوابت آلية الحياة المعاصرة، وكيفية إدارته والتعامل والتفاعل معها سيقود بشكل أو بآخر، إلى بلورة الملكية الذاتية والاحترام والتسامح والحوار والمرونة في حوارنا وتعايشنا مع الآخر.

وتعتبر الاختلافات أو التعددات عن ذواتهما في الهويات الثقافية والبرامج الاقتصادية والاعتقادات الدينية والتجمعات الإثنية والأنظمة السياسية وغيرها، فلم يعد كافيًا تشخيص التعدد وإنما كيفية تجسيده عمليًا باعتباره حقيقة واقعية حاضرًا، كما كانت في الماضي وستكون في المستقبل، ولا تعني الاختلافات أو التعدد علامات الفشل أو دلائل الخطأ أو عدم القدرة في الوصول إلى جواب واحد كما يرى البعض، فالسياق التعددي الثقافي، على سبيل المثال، هو عنصر ضروري لترجمة القيمة الموضوعية في الواقعين السياسي والأخلاقي، كما أن السياق التعددي الاقتصادي، كمثال ثانٍ، هو حالة أساسية لإحداث الحركية في الأسواق المحلية والعالمية.

أهمية البحث

لدراسة ظاهرة التعدد والتنوع في المجتمعات وآليات إدارته في هذا البحث أهمية بالغة وذلك لأن حالة أو ظاهرة التعددية بمعنى: التنوع والاختلاف، هي ظاهرة إيجابية، وحالة صحية في حياة الشعوب والمجتمعات، ولا تمثل أية مشكلة، ولا تثير إشكالية، لا سيما إذا ما أحسننا التعامل معها. ولكن تظهر المشكلة حينما يساء التعامل مع هذه التعددية، ونتعامل معها على وفق مفهوم الانقسامية، وذلك طبعًا يؤدي إلى حالة سلبية تهدد أمن المجتمع واستقراره، إذ أصبح حديث الوحدة عبر الاختلاف والتنوع هو الخطاب السياسي السائد بعد أن كان خطاب الوحدة من خلال الانصهار والاندماج هو أسلوب الخطاب السائد في كثير من بلدان العالم .

هدف البحث

وفي سياق البحث العلمي لا بُدُّ لنا من مناقشة موضوعة التعددية، وقراءتها قراءة جادة، وموضوعية، إذ تسود العالم اليوم نزعات شر تُنذر بخطر اندلاع الحروب الأهلية، والنزاعات الداخلية، ذات الصبغة القومية، أو الدينية والمذهبية، كما شهدتها مجتمعات مختلفة على امتداد دول العالم من تحديات لأنماط إدارة التنوع

والاختلاف وما ينجم منها من صراعات في هذه المجتمعات. ومناقشة أهم آليات إدارة هذه المجتمعات التعددية التي تُسهم ببناء مجتمعات متعددة متألّفة بعيداً عن النزاعات وعدم الاستقرار .

إشكالية البحث

تنطلق إشكالية الدراسة من التساؤل عن مدى قدرة النظام السياسي العراقي على تطبيق آليات وسبل ناجحة عملية ومدروسة لإدارة التنوع في مجتمع متعدد و متنوع منذ الخليقة على الكثير من مشكلات التعايش والاستقرار وفقدانها ثقافة الحوار واحترام الآخر، فضلاً عن عدم الاعتراف بثقافة وهوية الجماعات المتمايزة الأخرى، لكن إذا ما أحسن إدارة هذه المجتمعات بآليات تتماهى مع هذا التنوع فهل تنتج مجتمعات مثقفة و متفاعلة من خلال قبول الآخر واحترام الهوية وخصوصية الجماعات الأخرى ؟

فرضية البحث

توجد الكثير من الآليات للتعامل مع المجتمعات المتعددة والعراق مجتمع بأطياف وألوان متميزة مستفيدة من ميزة التنوع فيما إذا تم تطبيقها بالشكل الصحيح منعكسة بآثار إيجابية على نمو هذه المجتمعات.

المبحث الأول: مفهوم التعدد والتنوع وأشكاله

1- مفهوم التعدد:

يعود أصل التعدد للدلالة إلى "عدّ" وتعني حسب وأحصى، و"عَدَّد" الشيء وأحصاه و"عَدَّدت" الشيء جعلته ذا عدد "تَعَادَ القوم: عدَّ بعضهم بعضاً، "تَعَدَّدت" صار ذا عدد، والعديدة": الحصّة والنصيب، ويتضح من المعاني السابقة أن الكلمة تعني عدم التفرد (مجمع اللغة العربية، 1985).

ولا يختلف الأمر في اللغة الإنجليزية حيث تعني كلمة (Pluralism) أن هناك تعدداً وعدم أحادية في الأصعدة المختلفة (Onions، 1956).

على الصعيد الاصطلاحي، تتعدد التعريفات المقدمة لمفهوم التعدد، فيذهب قاموس المصطلحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية فيعرف التعدد على أنه عبارة عن "تنظيم حياة المجتمع وفق قواعد عامة مشتركة تحترم وجود التنوع والاختلاف في اتجاهات السكان في المجتمعات ذات الأطر الواسعة، وخاصة المجتمعات الحديثة حيث تختلط الاتجاهات الإيديولوجية والفلسفية والدينية" (ذيان، 1999). وهناك تعريف الفلسفي للتعدد، كما يرى (دنلبي وأولبري)، الذي يستند أساساً إلى استحالة فهم الحقيقة عن طريق جوهر واحد أو مبدأ واحد، أي أنها النقيض من الواحدية (عبد الخالق، 1993). يمكن إجمال التعريفات المختلفة التي قدمت لمفهوم التعددية في مجموعتين أساسيتين هما:

1) التعريفات الشكلية التي حاولت رسم حدود للمفهوم وبيان معالمه بوجه عام وحاولت الربط بين التعدد والتنوع والاختلاف والربط بين معنى التعدد وبين مجال القانون والدولة، والفرقة بين الدور التحرري

المهادن لتبرير مطالب جماعة معينة في احترام معتقداتها في مواجهة تعسف الجماعات الأخرى، والدور السلبي المستخدم لتبرير الاستغلال والتمييز ضد جماعة معينة دون الجماعات الأخرى.

(2) التعريفات الموضوعية وهي التي حاولت أن تنفذ لصميم الظاهرة وبالتالي تنوعت بحسب موضوع التعدد وربطت بين مفهوم التعدد وبين عملية التفاعل بين كتلتين سياسيتين واجتماعيين أو أكثر، وفي المقابل فإن التعدد السياسي يمكن أن يكون هو ذاته نتاجاً وانعكاساً للتعدد الاجتماعي (عبد الخالق، 1993).

2- مفهوم التنوع

إن التنوع هو حقيقة اجتماعية قائمة في الفكر الإنساني سواء كان هذا التنوع ثقافياً أو دينياً أو عرقياً أو قومياً، ضمن ثقافة واحدة أو مجموعة ثقافات، فتقافة الاختلاف، والتعايش معها يمثل القاعدة الإنسانية الصلبة التي تستند إليها المجتمعات المتنوعة في بناء وإدارة هذه المجتمعات المتنوعة، فقبول الآخر بلا تمايز ديني أو عرقي أو طائفي هي مفاهيم عميقة مؤمنة بالتنوع ومدركة به، وهناك ضرورة لإدراك هذا التنوع، لا سيما في عالم غني بالواقع والمعطيات، وأن قضية التنوع والاختلاف بين أبناء النوع الإنساني من أهم التحديات التي تحول دون التعايش والاندماج وتطوير التجارب الإنسانية الصحيحة والمنتجة، فطالما كان الاختلاف المؤسس على التنوع سبباً في التناحر والتصادم جراء الفشل في وعي حقيقة الاختلاف، ومدى استحقاقه الطبيعي، والحلول المقترحة للحيلولة دون جعله أزمة تشمل الحياة الإنسانية، وتقضي على إمكانيات إبداع التجارب الإنسانية (مولود، 2003). والتنوع لغة: يفيد أن مفردة التنوع في معجم المعاني الوجيز تعني الاختلاف بالقول (تَنَوَّعَ . تَنَوُّعٌ . تنوعاً . فهو متنوع) تنوع الشيء اختلف، وتصنف، فتنوع الصور اختلاف ألوانها واشكالها وأحجامها (المعجم الوجيز، 1994). بيد أن التنوع هنا لا يعني الاختلاف الجذري والشامل في أصل الأنواع، وإنما الاختلاف في بعض الصفات والتشابه في أخرى.

أما اصطلاحاً فقد وردت عدة تعاريف لمفردة التنوع حيث تم تعريفه كصفة من صفات الخصائص البشرية، وهذا التنوع يشتمل على التباين في العوامل الديموغرافية كالعمر والنوع والحالة الاجتماعية، والعوامل الثقافية كالعرق والجنس واللغة والديانة. وبهذا يمكن النظر إلى التنوع بأنه ينطبق على جميع أفراد المجتمع، ولا ينحصر في بعض الاختلافات التعسفية، ولا يختص بطائفة معينة وإنما يشمل جميع الاختلافات الفردية التي تميز كل شخص عن الآخر، لذلك لا يمكن التعامل مع التنوع على أنه يخص الفروق العنصرية الدينية أو العرقية، بل يتعدى ليشمل كل الاختلافات المجتمعية ثقافياً واجتماعياً وسياسياً (إسماعيل، 2018). كما أن مفهومي التنوع والاختلاف هما مرادفان للتعدد والتنوع تحمل معاني متشابهة في كل مظاهر الحياة ولذلك فالحديث عن التنوع يقترب كثيراً من الحديث عن التعددية إن لم تكن هذه المفردة هي بعينها من مرادفات التعددية

(لبادي، 2016)، لذا يصح القول لمجموعة معينة إنها متعددة ومترادفة فالتنوع يرادف التعدد وكلاهما يرادف الاختلاف، من حيث إن الاختلاف يقتضي التعدد في الشيء أو الفكر لكون الاختلاف ضد الاتفاق .

3- التعدد والتنوع المجتمعي:

المجتمعات المنفتحة تتمتع بدرجة عالية من التداخل المصلحي وبدرجة عالية من العضويات المتداخلة (Overlapping Memberships)، أي أن الأفراد هم غالبًا أعضاء في عدة منظمات وجمعيات طوعية، فيصبح سلوكهم أكثر اعتدالًا لأنهم مرغمون على التوافق بين عدة مصالح، هم أعضاء في مؤسسات لها، أما المجتمعات التعددية فتتصف بأربع مميزات وهي: (مسرة، 1989)

- 1) تباينات تتمتع بدرجة متفاوتة من الثبات لا تتبدل كتبدل الرأي العام.
- 2) تصنيف اجتماعي لبعض المجموعات بسبب الاختلاف الديني أو اللغوي أو العرقي.
- 3) تنظيم هذه المجموعات ضمن مؤسسات تحتية تربوية واجتماعية وإعلامية ودينية وغيرها تتوفر عدة أسس لقياس درجات التعدد في المجتمع.

إن المجتمع التعددي هو المجتمع المحرراً بفعل الانقسامات الدينية أو الأيديولوجية أو اللغوية أو الجهوية أو الثقافية أو العرقية، كما أنه المجتمع الذي تنتظم بداخله الأحزاب السياسية، ومجموعات المصالح، ووسائل الإعلام والمدارس، والجمعيات التطوعية، على أساس الانقسامات المميزة له، ويعرف البعض المجتمع التعددي على أنه نقيض المجتمع الوطني المنصهر، فهو مجتمع كوّن من عدة طوائف في إطار سياسي واحد (مولود، 2003).

4 - آليات إدارة التنوع

تشكل مسألة إدارة التنوع تحديًا كبيرًا للعديد من البلدان التي تفتقر إلى آليات لحسن إدارته، الأمر الذي يولد لدى المجتمعات التعددية بلا أدنى شك إحساسا بالغبن والشعور بعدم الانتماء، وغالبًا ما يؤدي ذلك إلى اندلاع الثورات وحركات التمرد، لذا ينبغي أن يكون نظام الحكم وشكله ومضمونه متوافقًا مع تطلعات وآمال التعددية المكونة للوحدة السياسية، وعليه سنتناول في هذا المبحث آليات إدارة التنوع وهي:

1. الآليات الاستيعابية .
 - 2- آليات متعلقة بالسياسة العامة .
- تُعد آليات الاستيعاب إحدى السبل لإدارة التنوع، يسعى النظام السياسي من خلاله إلى تقليص الخلافات بالتركيز على القواسم المشتركة وإعطائها قيمة تفوق الاختلاف، وحفظ الحقوق والمشاركة للمكونات جميعها في المسؤولية والبناء التنموي، ويقصد بآلية الاستيعاب تنازل أو فقدان مجموعة من الصفات أو العادات أو

الولاءات لجزء معين من هويتها الأصلية عن طريق تشجيعها للاعتماد على لغة الأكثرية وثقافتها كثقافة عامة (كميلكا، 2011).

أ- آليات الاستيعاب والدمج : وتعني محاولة الدولة التعامل مع الاختلاف والتنوع بطرق سلمية تساومية و بإشراك جميع الأطراف المتنوعة والتي تتمثل أبرز آلياتها بما يلي:

- الاستيعاب الثقافي : ويعني إذابة الثقافات المختلفة في إطار الثقافة العامة السائدة وترتكز هذه الآلية على أدوات نظام الحكم كإنشاء نظام تعليمي واحد، وإخضاع كافة المواطنين لمناهج تربوية واحدة الأمر الذي يؤدي إلى خلق أجيال جديدة بلغة وتقاليد وثقافة واحدة مما يؤدي لاختفاء الجماعة المستهدفة مع مرور الزمن، وصهر مختلف التنوعات والاختلافات الثقافية في قالب واحد يمثل ثقافة الدولة (أحمد، 2012).

- الاستيعاب المادي : الاستيعاب المادي ويهدف هذا النوع إلى صهر الهوية المختلفة داخل الهوية القائمة والمسيطر أو إنشاء هوية جديدة هي الهوية الوطنية غالباً، وذلك من خلال استخدام أساليب اجتماعية قائمة على بناء علاقات التزاوج والمصاهرة والاختلاط الاجتماعي .

- الاستيعاب المؤسسي : الذي يقوم على تكوين مؤسسات سياسية يشارك فيها أبناء مختلف الجماعات على أسس وطنية ورفض إنشاء هذه المؤسسات السياسية والاجتماعية استناداً إلى معايير وأسس وعوامل الاختلاف، ويعد هذا النوع هو الأهم من الاستيعاب لأنه يسهم في إشراك أغلب أفراد الجماعات المتنوعة في كافة الأنشطة والميادين (أحمد، 2012).

ب - آليات قسرية : وهذا النوع من الآليات ينطلق من فرضية النموذج الصراعى للمجتمع المتنوع التي تقوم على وجود جماعات مهيمنة، لذا فإنها تتخذ من أساليب القسر والإكراه منهجاً للتعامل مع التعدد انطلاقاً من هذه الفرضية وتتخذ إستراتيجيات عدة:

- إستراتيجية هيمنة الوحدة في التنوع: ويقصد بها إيجاد ثقافة مهيمنة في المجتمع مع الحفاظ على خصوصية الثقافات الأخرى، وعندما تتبع هذه الإستراتيجية فهذا يعني أن هنالك تمييزاً على أسس إثنية أو قومية أو دينية، وأن هنالك محاولة لتذويب الجماعات المختلفة ضمن الجماعة الأم (أبو العينين، 2002). وفي المقابل فإن الجماعة المستهدفة بالهيمنة تتعامل مع هذه الإستراتيجية بطرق عدة، فقد تلجأ هذه الجماعة إلى خيار الاستسلام والاستيعاب والذوبان داخل الأغلبية، وقد تلجأ في حالات أخرى إلى رفض الهيمنة ومحاولة اللجوء إلى الطرق التفاوضية للتعايش السلمي عن طريق الحصول على استقلال ذاتي في بعض القضايا كاللغة أو الدين (أبو العينين، 2002).

- إستراتيجية التطهير الإثني والعرقى : وهي من الإستراتيجيات التقليدية التي كانت تتبعها الأنظمة القديمة وتهدف إلى القضاء على الجماعات المختلفة عن تركيبة المجتمع من خلال القضاء المادي المباشر أو بسياسة التهجير القسري إلى مناطق بعيدة في أطراف الدولة، وتؤكد التجارب التاريخية فشل هذه الإستراتيجية في حل مشاكل التنوع الذي لا يمكن أن يقوم على إنكار وجود الآخر بل من خلال إجراءات دستورية قائمة على بناء هوية وطنية قوامها العدالة والمساواة وضمن حقوق كافة المكونات (أبو العينين، 2002) .
- آلية التقسيم : إن المطالب الانفصالية للمكونات تمثل تهديداً كبيراً للنظام السياسي في ضوء ما تطرحه من تحدٍ لوحدة الدولة، إلا أن النظام السياسي لا يجد أحيانا من سبيل أمامه إلا التعامل مع هذه المطالب والإقرار بها والاستجابة لها ويعتبر الأخذ بمبدأ حق تقرير المصير هو الصورة الشائعة لتطبيق سياسة التقسيم (أحمد، 2012) .
- 2- آليات متعلقة بالسياسة العامة: وهي السياسات العامة التي تتبعها الدول المتعددة والمتنوعة قومياً ودينياً، فنجاح هذه السياسات في تحقيق تنمية المجتمع والارتقاء به على المستويات الاقتصادية والثقافية والسياسية، ينعكس إيجابياً على الاستقرار في المجتمع والدولة، لذلك سنتطرق إلى السياسات العامة التي تتبعها الدول في إدارة مجتمعاتها التعددية، وكما يأتي :
- السياسات الاستخراجية : وهي قدرة النظام السياسي على تعبئة الموارد المادية والبشرية من البيئة الداخلية أو الخارجية، وتمارس كل النظم بلا استثناء تلك السياسة . وتعتبر الضرائب والخدمة العسكرية أكثر السياسات الاستخراجية شيوعاً حيث إنه بالإضافة إلى دورها في تعبئة الموارد التي يستلزمها الإنفاق العام فإن الضرائب تعتبر أداة هامة لإعادة توزيع الدخل ووسيلة لكبح جماح التضخم وزيادة فرص النمو، وترتبط حصيلة الإيرادات الضريبية بدرجة تقدم المجتمع ومدى كفاءة الجهاز الضريبي، وهي أيضاً تتوقف على طبيعة توزيع الثروة والدخل، إضافة إلى المذهب السياسي الذي يساعد في تبرير كيف ومتى وعلى ماذا تفرض الضرائب؟. فضلاً عن تخفيف وجلب الاستثمارات الخارجية والداخلية ودعم المنتج المحلي لتعديل الميزان التجاري للدولة بعيداً عن الواردات الخارجية . أما الإيرادات الخارجية المتمثلة بالمنح أو القروض التي تحصل عليها الدولة تكون مصدراً هاماً لتمويل خططها الإنمائية، وهذه المعونات يمكن أن يكون مصدرها دولاً أو منظمات دولية (كالبنك الدولي، وصندوق النقد الدولي) (عاشور، 2002)، إذ يعد نجاح الدولة في تلك السياسة عاملاً إيجابياً في زيادة الناتج القومي الذي بدوره ينعكس على الوضع العام للدولة، والذي يتضح بصور عدة ومنها، تحقيق تسريع النمو الاقتصادي، خلق

فرص عمل جديدة، رفع مستوى الدخل للفرد، وهذه العوامل تؤدي بدورها الإيجابي في إدارة التنوع المجتمعي.

- السياسات التوزيعية: وهي عملية توزيع القيم سواء المادية أو المعنوية على مكونات المجتمع المختلفة، إذ تمثل القيم المادية إعانات مالية كضمانات اجتماعية أو السلع والخدمات، فيما تمثل القيم المعنوية (الترقيات، الجوائز، الأوسمة)، والفرص الوظيفية والتعليمية على الأفراد ومكونات المجتمع ومراعاة العلاقة بين الاحتياجات البشرية والتوزيعات الحكومية لغرض تلبية تلك الحاجات (أندرسون، 1999). ومن أكثر الأمثلة شيوعاً باستخدام تلك السياسات وتحديدًا مع نخب تلك المكونات هو الميل لتخصيص مواقع اقتصادية وسياسية وحدده على أسس إثنية وهو ما يعرف بالهندسة الإثنية أو التوازن الإثني. وتقوم الدول أيضًا بسياسات لإعادة توزيع الموارد والقيم على الجماعات الأقل نصيبًا في الدولة عبر برامج تنمية وتحصن كافة النواحي الاقتصادية والاجتماعية والصحية، وفي نفس الوقت لا تهدف تلك السياسات إلى الاقتطاع من نصيب جماعات معينة لصالح أخرى، وإنما توسيع عملية توزيع القيم إلى الجماعات التي لم تحظَ باهتمام، كسياسة إعادة توزيع الأراضي في الدول التي تعرضت للاستعمار (أندرسون، 1999). ويتحقق ذلك بأكمل وجه حين تتم التغييرات في هياكل الإنتاج ونوعية السلع والخدمات المنتجة، بشرط أن تكون مصحوبة بتغيير في توزيع الدخل لصالح المواطنين الأقل دخلًا، وتلك المفاهيم ترتبط بعوامل لا بُدَّ لها أن تتوفر لإنجاحها ومنها (مراد، 1990) :
- إدخال التكنولوجيا الحديثة في القطاعات الصناعية والزراعية والخدمات.
- تحسين كفاءة العمال وأوضاعهم الاجتماعية لزيادة إنتاجية العمل.
- الاعتماد على الإنتاج المحلي للمواد الأولية.
- معالجة التفاوتات في توزيع الثروة والدخل.
- سياسات رمزية : ويقصد بها ابتكار وإيجاد واستخدام الرموز السياسية بمختلف مستوياتها (دينية، عسكرية، ثقافية، اجتماعية) لدعم الشعور بالمواطنة والهوية الوطنية، وتغذي الإحساس بالولاء الوطني، وهي سياسة لتحشيد الرأي العام حول مواضيع القومية والوطنية وتعزيز الوحدة الوطنية بين أفراد المجتمع مثل، النشيد الوطني للدولة أو العلم أو شخصيات، فالدول تهتم بآثارها وتنشئ المتاحف لتذكير الناس بأجدادهم التاريخية التي يتضمنها تأريخ الأمة، إلا أن فاعلية السياسة الرمزية تتوقف في جانب منها على مدى فاعلية الاتصال بين النخبة الحاكمة والجماهير، في حال استخدم نظام الحكم رسالة رمزية لا يفهمها أو لا يعترف بها أبناء الجماعة أو جماعات معينة، قد تأتي بأثر عكسي في حال فهمها بشكل

خاطى من قبل الجماعة المستهدفة، الأمر الذي يتطلب ضرورة وعي النظام السياسي بواقع المجتمع ومتطلباته (عاشور، 2002).

- السياسة التنظيمية : وهي قدرة النظام السياسي في الرقابة على سلوك المواطنين والجماعات المختلفة في المجتمع، عبر تنظيم القوانين التي يتقيد بها الحاكمون والمحكومون ويرافقها الجبرية القانونية أو التهديد بها وحضور الدولة الدائم، وشعور المواطن بقدرتها وجدية جهازها المؤسسي في ممارسة مهامه (مراد، 1990) .
- السياسات التنموية: برزت سياسات التنمية منذ الحرب العالمية الثانية، وفي بواكيرها ارتكزت على التنمية الاقتصادية بصورة رئيسية، إذ تسعى الدول عبر مجالات السياسات التنموية لاستيعاب أغلب متطلبات مكونات المجتمع المختلفة وما تمثله هذه السياسات من عامل إيجابي في إدارة التنوع ومن هذه المجالات :

- المجالات السياسية : حيث تهدف الدول ذات المجتمعات المتعددة إلى غايات متعددة سعياً منها لتحسين آلية إدارة التنوع عبر ترسيخ فكرة المواطنة، باستخدام عوامل عدة منها زيادة مشاركة أفراد المجتمع في الحياة السياسية، وتعزيز سيادة الدولة من خلال تطبيق قوانينها وفعاليتها، فضلاً عن إضفاء الشرعية القانونية فيما يتصل بممارستها، مع مراعاة مبدأ الفصل بين السلطات وتوفير الوسائل الكفيلة بتحقيق الرقابة المتبادلة بين الهيئات، وترتبط تلك المفاهيم بعوامل لا بُدَّ من توافرها ومنها (متعب، 2014) :

- أ- تفعيل التعبئة والمشاركة الشعبية في الحياة العامة للدولة .
- ب- تطوير النظام الإداري والقانوني في الدولة، بما يتناسب مع التحديات والظروف المتغيرة
- ت- تبني الديمقراطية كنظام سياسي وتطوير آليات التنشئة السياسية .
- ث- تحقيق الاستقرار السياسي بضمان التداول السلمي للسلطة .

2. المجالات الاجتماعية : تستهدف هذه المجالات إلى ربط الجماعة القومية والدينية والعرقية جميعها في المجتمع، عبر إيجاد وسيلة للانسجام بينها، ومن ثم إيجاد نوع من الاتفاق حول القيم الضرورية للحفاظ على كيان الدولة العام، وتلك المفاهيم ترتبط بعوامل لا بُدَّ لها أن تتوافر ومنها تخفيف الفقر والقضاء على البطالة وتحسين جودة التعليم والصحة والرفاهية والنهوض بواقع المرأة اقتصادياً وعلمياً (متعب، 2014).

يتضح لنا مما سبق، أنه لا يوجد نموذج قابل للتعميم في آليات إدارة التنوع، لذلك فإن الدول تعمل بآليات وسياسات مختلفة ومتنوعة من أجل حسن إدارة التنوع في مجتمعاتها، إلا أن أغلب الدول ذات المجتمعات المتنوعة اتجهت صوب الآليات الاستيعابية والتوافقية في إدارتها للتنوع، ولا يخفى دور التنمية الذي شمل أغلب القطاعات والمجالات في استيعاب كافة المكونات المتعددة للمجتمع، مما أسهم وبدور كبير في إنجاح عملية إدارة التنوع.

المبحث الثاني: الآليات المتبعة لإدارة التنوع في العراق

إن المجتمع العراقي متنوع لذا تحتم على النظام السياسي اتباع آليات تنمهي مع أهمية التنوع وكيفية إدارته، لذلك اتخذ النظام السياسي العديد من الآليات منها المتعلقة بشكل النظام السياسي كالفدرالية والديمقراطية التوافقية ومنها متعلق بالسياسات العامة المتبعة في إدارة المجتمعات المتنوعة لقدرتها على تحقيق أعلى مستوى من مطالب وطموح المكونات المجتمعية تناولها في هذا المبحث.

1- آلية الفدرالية : أعتد النظام الفيدرالي كآلية من آليات إدارة التنوع في العراق وذلك بموجب دستور جمهورية العراق الدائم لسنة (2005)، وحيث إن الدستور هو انعكاس للواقع السياسي والاجتماعي الذي يعيشه البلد فقد جاءت الفيدرالية كترسيخ للواقع العراقي، توجد عدة أسباب تبرر اعتماد الفدرالية كخيار إستراتيجي لبناء نظام سياسي فاعل، وإدارة التنوع في العراق وتمثل فيما يأتي (الحكيم، 2008) :

. تنوع المجتمع العراقي كونه لا يمثل طيفاً ثقافياً واحداً بل هو عبارة عن فسيفساء متعددة الألوان .
 . وجود الاستقطاب الثقافي بين المكونات حيث تتميز مكونات المجتمع العراقي بوجود رغبة عالية من الاستقطاب الذاتي والرغبة في تأكيد الهوية الخاصة لكل منها، نتيجة لسطوة السلطة المركزية وإنكارها للمكونات العراقية .

. مواقف المكونات الثلاثة الرئيسية في العراق من الخيار الفيدرالي المختلفة من هذا النظام والتي تمثلت بين مؤيد من قبل الشيعة ورافض من قبل السنة ومؤيد بشدة من قبل الأكراد .

وعلى الرغم من التجارب الفدرالية الناجحة في أغلب المجتمعات التعددية، إلا أن صيغة الفيدرالية العراقية التي طرحت، بأحكام وصور لم تكن معروفة في تجارب الدول الفيدرالية السابقة وغير منسجمة مع الواقع العراقي، لكون صيغة الفيدرالية في العراق أقرب إلى الكونفدرالية منها إلى الفيدرالية لذا عانت هذه الآلية من إشكاليات متعددة ومنها :

- إشكالية مجلس الاتحاد

تتكون السلطة التشريعية في الدولة الاتحادية وكقاعدة عامة من مجلسين هما: مجلس الشعب ويسمى غالباً بمجلس النواب، وتوزع مقاعده حسب عدد سكان كل ولاية، ويعد هذا المجلس أكثر تمثيلاً للشعب. أما المجلس الثاني فمجلس الولايات وفيه تمثل الولايات على قدم المساواة إذ يعطى كل ولاية عدد متساوٍ من الممثلين. فنظام المجلسين يعد من مقتضيات الاتحاد المركزي لضرورة حفظ التوازن بين مصالح دولة الاتحاد ومصالح الولايات (الشيخلي، 2005). وبما أن العراق دولة اتحادية كما جاء في المادة الأولى (دستور جمهورية العراق، 2005) من الباب الأول من الدستور، وإقراره لمجلس الاتحاد في المادة (65) (دستور جمهورية العراق، 2005)، إلا أن المشرع قد أهمل أهمية هذا المجلس لما جاء في المادة (48) من الفصل

الأول من الباب الثالث الخاص بسلطات الاتحاد ، تتكون السلطة التشريعية الاتحادية من مجلس النواب ومجلس الاتحاد (مجلسين)، إن ترك مسألة تشكيل مجلس الاتحاد وعضويته وكيفية تمثيل الأقاليم فيه واختصاصاته إلى مجلس النواب أمر في غاية الخطورة؛ لأنه من المفروض أن يتساوى المجلسان في سلطة التشريع (الزبيدي ومهدي، 2014). من جانب آخر فإنه إعطاء لمجلس النواب صلاحية تكوين هيئة تشريعية (كجزء من السلطة التشريعية) بقانون يخالف مبادئ القانون الدستوري، لأن الدستور هو الذي يختص بذلك وليس القانون العادي، وهذا ما يشكل حالة عدم التوازن الاتحادي ما بين السلطة الاتحادية والأقاليم في الدولة العراقية (الزبيدي ومهدي، 2014). الإشكالية الأخرى التي تثير الاستغراب بشأن مجلس الاتحاد أن المادة (137) من الدستور توجب العمل بأحكام المواد الخاصة بمجلس الاتحاد أينما وردت في هذا الدستور إلى حين صدور قرار من مجلس النواب (دستور جمهورية العراق، 2005)، وهذا ما يدفع البرلمان بالتأني في كتابة التشريع الخاص بمجلس الاتحاد .

. إشكالية تأسيس الأقاليم: تهاهى الدستور العراقي لعام (2005) مع سمة التنوع والتعدد في المجتمع، حيث وضع الفدرالية (الاتحادية) كمبدأ شامل للعراق الجديد، ويتكون النظام الاتحادي بحسب المادة (116) من عاصمة وأقاليم ومحافظات لامركزية وإدارات محلية (دستور جمهورية العراق، 2005). إلا أن المادة (117) الفقرة الأولى أقرت مسبقاً بإقليم كردستان وسلطاته القائمة إقليمياً اتحادياً، أما الفقرة الثانية من المادة نفسها فأقرت بالأقاليم الجديدة التي تؤسس وفقاً لأحكامها، هنا تكمن إشكالية المشرع فكيف يمكن إيجاد تقسيم للأقاليم يخرج عن تأثير الكتل والتيارات المتناقضة في مجلس النواب نفسه؟، وهو ما حدث بالفعل عندما تعالت الدعوات لتشكيل الأقاليم جراء الخلافات والانقسامات بين الكتل السياسية، وكانت الدعوات لإقامة إقليم الوسط والجنوب الذي يضم جميع محافظات الوسط والجنوب بما فيها بغداد الذي طرحها المجلس الأعلى للثورة الإسلامية، لكن رفض التيار الصدري خشية تقسيم العراق حال دون ذلك. وأيضاً تعالت الأصوات من الإقليم الغربي ويقصد به محافظات (الأنبار وصلاح الدين والموصل)، وقد طرح من قبل محافظ الأنبار (فصال الكعود)، لكنه تعرض هو الآخر للنقد والرفض من قبل المحافظات الثلاث (الحماداني، 2005). أما المادة (118) فتثير إشكالية أخرى، أنه بإمكان مجلس النواب وبالأغلبية البسيطة للأعضاء الحاضرين أن يقرروا القانون الذي يحدد الإجراءات الخاصة بتكوين الإقليم (دستور جمهورية العراق، 2005)، هذه المادة تعد استهانة بمسألة مهمة وهي تقسيم البلاد، أي بإمكان التيارات والكتل أن تضع القوانين المناسبة لها وفق الشروط والضوابط التي لا تعارض مصالحها بلا النظر إلى مصالح مكونات المجتمع المتعددة، وبهذا يمكن الموافقة على تكوين إقليم حتى وإن كان إقليمياً على أساس طائفي. من جهة أخرى نجد أن المادة (119) أجازت السهولة في تكوين إقليم حيث نصّت على أنه يحق لكل محافظة أو أكثر أن تكون إقليمياً بناءً على

طلب بالاستفتاء عليه (دستور جمهورية العراق، 2005). هنا نجد أن الفدرالية في العراق تخرج عن كونها اتحاداً طوعياً بين القوميات المتنوعة في البلد الواحد، إنما تعداه إلى ما يمكن أن يؤدي إلى فدرالية طائفية.

- إشكالية توزيع السلطات : أثار دستور العراق (2005) الدائم في الباب الرابع منه إشكاليات عديدة في توزيع الاختصاصات بين سلطة الاتحاد وسلطات الأقاليم وحدودها وطبيعتها ومنها :

أ. جرى الفقه الدستوري على أن تنظم الدساتير الفيدرالية السلطات بين الحكومات الاتحادية والحكومات المحلية من خلال عدة أساليب فالبعض منها يذكر صلاحيات السلطات الاتحادية على سبيل الحصر، ويترك بقية الصلاحيات للحكومات المحلية، بينما يذكر البعض الآخر من الدساتير صلاحيات السلطات المحلية ويترك ما عداها للحكومة الاتحادية، فيما تفصل دساتير أخرى صلاحيات كل من الحكومتين الاتحادية والمحلية بالتفصيل، وقد أخذ دستور جمهورية العراق لعام (2005) بتوزيع الصلاحيات من خلال ذكر صلاحيات الحكومة الاتحادية كما في المادة (110) وترك بقية الصلاحيات لحكومة الإقليم مع تناوله لبعض الصلاحيات باعتبارها صلاحيات مشتركة بين المركز والإقليم كما نصّت المادة (114) (دستور جمهورية العراق، 2005) وبذلك فإن الصلاحيات الأكبر قد منحت للإقليم وهي من المسائل التي تنطوي على خطورة واضحة قد تؤدي إلى تقسيم البلاد (عبد الأمير، د.ت.)، خصوصاً مع عدم توافر الخبرة في مسألة الفيدرالية كونها أسلوباً يطبق للمرة الأولى في العراق، فإن منح السلطات المحلية صلاحيات واسعة قد يؤدي إلى التأثير على الوحدة الوطنية، لا سيما وأن فيدرالية الإقليم تعتمد الأساس القومي أو الطائفي قبل الجغرافي . مشتركة بين المركز والإقليم كما نصّت المادة (114) (دستور جمهورية العراق، 2005) وبذلك فإن الصلاحيات الأكبر قد منحت للإقليم وهي من المسائل التي تنطوي على خطورة واضحة قد تؤدي إلى تقسيم البلاد (عبد الأمير، د.ت.)، خصوصاً مع عدم توافر الخبرة في مسألة الفيدرالية كونها أسلوباً يطبق للمرة الأولى في العراق، فإن منح السلطات المحلية صلاحيات واسعة قد يؤدي إلى التأثير على الوحدة الوطنية، ولا سيما أن فيدرالية الإقليم تعتمد الأساس القومي أو الطائفي قبل الجغرافي .

ب. تناولت المادة (115) من الدستور في حالة حصول خلاف ما بين قانون السلطة الاتحادية وقانون الإقليم، حيث أعطت المادة المذكورة الأولوية لقانون الإقليم، أي أنها وسعت من اختصاصات السلطات المحلية على حساب السلطات الاتحادية، إلا أن الدستور لم يمنح السلطة الاتحادية حق إجراء تعديل في الدستور يقلل من صلاحيات الأقاليم إلا بموافقة السلطة التشريعية في الإقليم وأغلبية سكانه (دستور جمهورية العراق، 2005)، وهذا النص ولد ميتاً لأنه ليس من المنطقي أن تصل سلطات الإقليم إلى مرحلة عالية من الإيثار لتسمح بتقليص الصلاحيات الممنوحة لها دستورياً.

ت. ما يثير الاستغراب هو ما تناولته المادة (121) وفقراتها الأولى والرابعة والخامسة، حيث أعطت في فقرتها الأولى الحق للأقاليم في ممارسة السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، والتي من الممكن أن تؤدي

إلى سن قوانين ذات طابع طائفي في إقليم ما، كما ذهب الدستور إلى أبعد من ذلك في الفقرة الثانية، عندما منح الإقليم صلاحية تعديل القوانين الاتحادية في حالة وجود تعارض بين القانون الاتحادي وقانون الإقليم وهذا ما يعد تناقضاً مع نص المادة (13/أولاً) التي نصّت على (يعد هذا القانون الأسمى والأعلى في العراق ويكون ملزماً في أنحاءه كافة ومن دون استثناء) (دستور جمهورية العراق، 2005)، وكذلك يناقض المادة (13/ثانياً) التي نصّت (لا يجوز سن قانون يتعارض مع هذا الدستور، ويعد باطلاً كل نص يرد في دساتير الأقاليم أو أي نص آخر يتعارض معه) (دستور جمهورية العراق، 2005). أما الفقرة الرابعة فنصّت على (حق كل إقليم بفتح فروع له في السفارات والممثلات الدبلوماسية العراقية لمتابعة القضايا الإنمائية والثقافية والاجتماعية) (دستور جمهورية العراق، 2005). وهذا يعني فتح سفارات لكل إقليم في المستقبل الأمر الذي يخالف ما سارت عليه التجارب العالمية في الفيدرالية ويتعارض مع سمات الفيدرالية التي تعتبر ممارسة الشؤون الخارجية من الصلاحيات الخاصة بالسلطات الاتحادية حصراً (الحمداني، 2005). أما الفقرة خامساً والتي منحت حكومة الإقليم صلاحيات مطلقة لإدارة الإقليم وبوجه خاص إنشاء وتنظيم قوى الأمن الداخلي كالشرطة وحرس الحدود، فمثل هذه الفقرة قد تسمح بتحويل المليشيات إلى قوى أمن في الأقاليم التي تسيطر عليها، ومن جهة أخرى أن منح هذه الصلاحيات للأقاليم، سوف يتعارض مع سياسة الأمن الوطني ويعزز في نفس الوقت النزعة الإقليمية، بدلاً من تعزيز الوحدة الوطنية (براون، 2006)، وهذا ما يتناقض مع سمات الفيدرالية التي تتطلب وجود جيش قوي وموحد .

من خلال ما تقدم نجد أن الدستور وضع تصورًا لإدارة التنوع في المجتمع العراقي من خلال آلية الفيدرالية في الحكم، إلا أن عدم الوصول إلى اتفاق وطني وإنصاف كافة المكونات، وعدم المضي بالأغلبية والأقلية وإنما التعامل مع المكونات على أساس وجودها والمحافظة على وجودها في بوتقة هوية وطنية، ويبدو أن النظام الاتحادي في العراق يراد له أن لا يكون اتحاداً فدرالياً، كما هو شأن الاتحادات الفيدرالية في العالم، التي تقوي البلاد وتحافظ على وحدتها وسلامتها، إنما اتحاد مختلط يجمع بين الفيدرالية والكونفدرالية .

2- آلية الديمقراطية التوافقية في إدارة التنوع : تعد الديمقراطية التوافقية من آليات إدارة التنوع السلمية في البلدان ذات التعدد الطائفي والقومي والمذهبي، وقد استخدمت هذه الآلية في العديد من الدول منها النمسا وماليزيا، هي الوسيلة التي يمكن من خلالها أن يشترك الجميع في الحكم الديمقراطي للمجتمع المتعدد . فالتجانس الاجتماعي والإجماع السياسي يعتبران شرطين مسبقين للإدارة الناجحة للتنوع، ومن خلالهما يتحقق مضمون التوافق بين الجماعات المتنوعة، وقد تم اعتمادها في العراق بعد عام (2003) لحاجة عملية أفرزها واقع الحياة السياسية وطبيعة بناءها بعد (2003). هنالك مجموعة من العوامل التي ساهمت مجتمعة في الدفع باتجاه الأخذ بالديمقراطية التوافقية في العراق بعد (2003)، ورغم تباين تأثيرها فإنها كانت جميعها ذات دور مهم في ترسيخ هذا المبدأ، وأهم هذه العوامل هي :

أ - طبيعة التنوع داخل المجتمع العراقي : يتميز العراق شأنه شأن أغلب دول العالم بتنوعه الذي يجمع بين القومي والديني والمذهبي، وعلى الرغم من أن العراق قد أُلّف التعايش السلمي بين مكوناته، وإن كان مفروضاً بحكم سياسات الإكراه التي مارستها الحكومات المركزية التي تعاقبت على حكمه إلا أنه بعد (2003) وتغيير النظام عن طريق الاحتلال الأجنبي وبناء العراق الجديد وارتفاع أصوات المكونات التي ظلّت من ممارسات الأنظمة السابقة، والتي طالبت بحقها في المشاركة السياسية وإدارة البلاد (رشيد، 2006)، استدعت الحاجة إلى الأخذ بهذا اللون من الديمقراطية .

ب- توافق القوى السياسية قبل سقوط النظام : اتفقت أغلب القوى السياسية التي كان لها دور في بناء العملية السياسية في العراق بعد (2003) أثناء فترة المعارضة ومن خلال المؤتمرات التي عقدت على ضرورة الأخذ بهذا الشكل من الديمقراطية، و تكون إدارة البلاد بطريقة التوافق واقتسام الحصص الحكومية بين المكونات لتوحيد الأطراف المتنازعة داخل العراق (الصمانجي، 2009).

ت- دور الولايات المتحدة في ترسيخ التوافقية في العراق: عملت الإدارة الأمريكية منذ إسقاطها للنظام في 9/4/2003 على التعامل مع القوى السياسية العراقية باعتبارها مجموعة مكونات وليس كياناً واحداً، فقسمت العراق إلى ثلاث قوى رئيسية هي الشيعة والسنة والأكراد، وركزت جهودها على أن تكون التوافقية هي الطريقة المتبعة في إدارة البلاد من قبل هذه الأطراف، بحيث يشعر كل طرف بصعوبة التفرد والاستئثار بالسلطة وبدأت بترسيخ هذا المبدأ من خلال مجلس الحكم الذي تم تشكيله في عام (2004) من (25) عضواً، مقسم بواقع (13) عضواً من الشيعة، وخمسة أعضاء من السنة، وخمسة أعضاء من الأكراد، وعضوين أحدهما مسيحي، والآخر تركماني، وليكون هذا المجلس اللبنة الأولى في البناء التوافقي في العراق (عبد الأمير، د.ت.). وتطبيق الديمقراطية التوافقية عانت من الكثير من الإشكاليات منها :

- إشكالية الأغلبية المجتمعية والأغلبية السياسية : التعريف العام للديمقراطية أنها حكم الأغلبية، لكن الأغلبية بمعناها السياسي وليس بمعناها المجتمعي فالأغلبية السياسية أغلبية أفقية أي أغلبية حزبية تمتد على مساحة الوطن بكل اتجاهاته، لها قواعد ولها مناصرون من مختلف الطوائف والقوميات . بينما الأغلبية المجتمعية، أغلبية عمودية تقسم المجتمع على أساس الانتماءات القومية و الدينية والمذهبية، واستقطاب الأحزاب يتم حسب هذا المنظور، فالحكم إن كان للأغلبية المجتمعية في مجتمع ما، فيكون مثلاً الحكم شيعياً إن كانت الأغلبية شيعية أو سُنياً إن كانت الأغلبية سُنية، مع ضرورة حضور الأقلية أو تمثيل لهم بغض النظر عن مكاسبهم الانتخابية هذا إن كان من الجانب الديني، أما من الجانب القومي فمن الطبيعي يكون أن الحكم للعرب إن كانت الأغلبية عربية، أو للكرد إن كانت الأغلبية كردية (البكري، 2009). فالأغلبية المجتمعية تناقض الأصول الفكرية للديمقراطية، كما هي ممثلة في معظم الأشكال الأوروبية أو في الولايات المتحدة الأمريكية التي تركز على الولاء للوطن، وقيم المواطنة والتساوي القانوني والسياسي في حقوق وواجبات المواطن جميعاً

أمام القانون، دون النظر إلى المنحدر الاجتماعي والديني والطائفي، فأمركا التي يشكل البروتستانت (70%) من سكانها تنتخب كيندي الكاثوليكي، لا يوجد من وصف كيندي اجتماعيًا بالكاثوليكي، إنما ديمقراطي. أيضًا لم يصنف "أوباما" على أنه من العرق الأسود، و ماكين من العرق الأبيض، بل إن الأول ديمقراطي (من الحزب الديمقراطي)، والثاني جمهوري (من الحزب الجمهوري). في المثال العراقي بعد عام (2003)، نجد أن النزعة المجتمعية في تأسيس مجلس الحكم كانت واضحة جدًا، والذي انسحبت على منواله كل التشكيلات والتشريعات السياسية، وشكل الدولة، وفلسفة الدستور، والتمثيل في الحكومة وهيئاتها، والتي اعتمدت الشكل التوافقي بين مكونات سياسية مجتمعية (الحمداني، 2008).

- إشكالية بناء الهوية الوطنية والمواطنة : لغة تعني الهوية حقيقة الشيء المطلقة على صفاته الجوهرية التي تميزه عن غيره، واصطلاحًا تعني السمة الجوهرية العامة لثقافة من الثقافات دون أن تكون هذه السمة ثابتة أو متغيرة، وهو ما يعطيها خاصية النمو والتطور، ولما كانت في شكلها المادي الذي يعني الحقوق القانونية التي تنظم الجماعة البشرية الساكنة في إقليم معين، أو ما اصطلح عليه بالجنسية. فالهوية ترتبط بفكرة المواطنة في الدولة من ناحية الجنسية كمبدأ قانوني، وكما ترتبط بالأبعاد الثقافية للشخص والمجتمع وتتصل أيضًا بالانتماء السياسي للدولة، وهي بالنتيجة تعني الانتماء السياسي والاجتماعي والجغرافي للإنسان إلى وطن يتألف من مجتمع معين والإقليم الذي يقيم عليه، والسلطة التي تحكمه وتمتعه بحكم هذا الانتماء بحقوق محدودة وواجبات (مرزق، 2020). أما الديمقراطية التوافقية فذات بناء مجتمعي عمودي، أي أنها تؤكد على الثقافات والانتماءات الفرعية بوصفها الأساس، فالهوية الوطنية إشكالية تنشق منها إشكالية المواطنة أهي الفرد داخل وطن، أم الفرد المنصهر في الجماعة، التي تهدف إلى دمج الفرد في الجماعة الأولية (عبيد، 2014). في الحالة العراقية نجد أن الهوية الوطنية مزقت إلى مكونات من خلال تحول المكون الاجتماعي إلى انتماء سياسي أو حزب سياسي. أي أحزاب سياسية لها صفة اجتماعية حصراً، أحزاب الشيعة وثانية للسنة وأخرى للکرد، في ظاهرة استقطاب عمودي تشجع للتمايز وتثبته وتعيق شيوع مفهوم المواطنة والمواطن. فالهوية الوطنية شعور بالانتماء إلى أرض وبناء سياسي جمعي أعلى يتغذى من الثقافات والهويات الفرعية ويحاول أن يربطها بأواصر ومشاركات سياسية عليا تخترق الجماعات الفرعية، دون إلغاء لها. بينما الديمقراطية التوافقية عملت على العكس من ذلك بالاعتماد على الجماعات والهويات الفرعية بوصفها الأساس وبكونها تعبيرًا سياسيًا (البكري، 2009).

- إشكالية بناء الدولة والمحاصصة : في النظرية الحديثة للنياية، تكون القاعدة أن النائب في المؤسسة التشريعية ممثلًا لجميع الشعب وليس لناخبيه وحدهم، أي أن النائب ممثلًا لمجموع الوطن وليس للجماعة التي انتخبته بصرف النظر عن النظام الانتخابي إن كان بأسلوب الدائرة الواحدة أو الدوائر المتعددة، وللنائب حصانة في إبداء الرأي والحرية في طرح وجهات النظر في الاتجاه الذي يصب في مصلحة الوطن دون التقييد بوجهات

نظر حزبه، لكن في الديمقراطية التوافقية يكون النائب ممثلاً لجماعته الطائفية أو الدينية، وفي حال كان لنائب أو لمجموعة نواب وجهات نظر تتناقض مع الكتلة أو الجماعة الاجتماعية، فإنها لا بُدَّ أن تنسلخ عن الرأي والتكتل الجمعي للجماعة الاجتماعية (علوان وعطوان، 2011). وفي التصويت ينتظر الجميع رأي رئيس الكتلة، لذلك فإن القرار التشريعي وبالتحديد في القرارات المهمة لا يتم وفق قاعدة أغلبية الأصوات، بل من خلال توافقات بين قادة الجماعات أو الطوائف، ومحكومة بالتوازنات واستجابة لمصالح الجماعة الاجتماعية (حسين، 2019). لا سيّما أن شرط التوافق في المؤسسة التشريعية يكون حاضراً في تشريع كل القوانين وبدوره يعد معطلاً للدور الرقابي الذي يعد من صلب المؤسسة التشريعية، إذ رسخ النمط التوافقي القناعة لدى القوى السياسية كافة، بأن سياسة المحاصصة تمثل استحقاقاً كمياً لتلك الجماعات الفرعية من جانب، واستحقاقاً وطنياً للمكونات الاجتماعية المضطهدة في زمن النظام السابق، وتعويضاً لما لحقها من أضرار في تلك الحقبة، لذا تم رسم الخارطة السياسية على أساس المكونات الاجتماعية بعيداً عن الهوية الوطنية و المواطنة (فياض وآخرون، 2015). ولما كانت صيغة النظام الديمقراطي التوافقي الذي تناوله (آرنت ليهارت) قائماً على أساس المشاركة، إلا أن النظام التوافقي بصيغته العراقية، أصبح قائماً على أساس المحاصصة بين القوى والأحزاب السياسية، مجسدة بذلك المحاصصة السياسية والطائفية والقومية على حساب الطابع الوطني، لا سيما بإدارة مؤسسات الدولة وشخصيتها من خلال إسناد مهامها و وظائفها إلى القوى والأحزاب السياسية، والتي سرعان ما تقوم بفرض توجهاتها الحزبية وفرض قيادتها الإدارية بما يتلاءم مع توجهاتها الطائفية أو الحزبية (عبيد، 2014).

- إشكالية تعطيل القرار السياسي وغياب المعارضة: تعتمد النظم البرلمانية في أساسها على التعاون والتوازن بين السلطات (التنفيذية والتشريعية) والتعاون هنا يعني مراقبة هذه السلطات إحداها للأخرى، ولما كان النظام السياسي العراقي هو نظاماً برلمانياً ديمقراطياً كما أقره دستوره الدائم لعام (2005) في مادته الأولى، فلا بُدَّ من وجود مؤسسة تشريعية تقوم بدورها الصحيح . إلا أن النظام البرلماني العراقي شهد غياباً واضحاً للمعارضة البرلمانية من داخله من جهة، وغياب ثقافة سياسية تؤمن بأهمية المعارضة من النخب السياسية من جهة أخرى، ففي النظم الديمقراطية تعني المعارضة أن الحزب الذي لا يحقق فوزاً يضمن له تشكيل الحكومة يلجأ إلى المعارضة، ويعمل على نقد الحكومة وتشخيص أخطائها، فتضطر الحكومة لتعديل سلوكها وهكذا تعود المنفعة للشعب (فاضل، 2013). أما في التجربة البرلمانية العراقية فلنحظ الغياب التام للمعارضة البرلمانية، فالأحزاب والائتلافات والكتل، لكل منها حصته في الحكومة لذلك فلا يوجد من يعارض وبهذا يبدو أن اعتماد التوافقية أدى إلى غياب المعارضة البرلمانية، مما أدى إلى نقص كبير في بناء الدولة الديمقراطية وانعدام إمكانية المحاسبة والمراقبة، أي جعل مبدأ المحاسبة والمراقبة يخضع إلى التوافقات السياسية بين القوى والأحزاب السياسية (العنبي وآخرون، 2011). شرط التوافق في المؤسسة التشريعية يعد آلية لتعطيل القرار

السياسي أيضًا، كمثال لذلك، ما جرى في مجلس النواب العراقي في بداية العام (2008)، حيث كانت ثلاث تشريعات تنتظر الإقرار بعد مناقشتها مع وجود خلافات بشأنها بين الكتل السياسية وهي إقرار الموازنة المعطل من قبل كتلة التحالف الكرديستاني بسبب حصة الإقليم، وقانون العفو العام المؤيد من قبل جبهة التوافق المعطل من قبل الائتلاف العراقي الموحد، وقانون انتخابات مجالس المحافظات المعطل من قبل جبهة التوافق نتيجة لانعدام الثقة بين الكتل البرلمانية والولاء الحزبي وضالة التعاون الحكومي (حسين، 2019). بهذا نجد أن النموذج التوافقي العراقي أدى إلى حالة من الضعف في أحيان كثيرة والعجز عن اتخاذ الكثير من التشريعات والقرارات السياسية المهمة، ووضوح المساومات النفعية التي تجرئها الأحزاب والكتل من أجل تشكيل حكومات ائتلافية وبالتالي تكون خاضعة لرغبات وميول الكتل والقوى السياسية.

خلاصة القول إن الديمقراطية التوافقية تقوم على خلفية واقع التباين أو التنوع بين أبناء الشعب الواحد، كما في حالة الشأن العراقي، لأنها تقوم على أساس المشاركة السياسية في الحكم الديمقراطي للمجتمع المتعدد، وهي آلية لإدارة التنوع بالتعاون والوفاق بين مختلف الأطراف بدلاً من اتخاذ القرارات بالأكثرية، إلا أن صعوبة اعتماد الديمقراطية التوافقية في بلد يتسم بضعف مركزاته الديمقراطية اللازمة لنجاح هذا النوع من الديمقراطية كضعف المجتمع المدني وعدم رسوخ الحياة الحزبية وقلة المشاركة السياسية الفاعلة أدى إلى إخفاق الديمقراطية التوافقية في تخفيف حالة الانقسام الطائفي في العراق، إذ أصبحت هذه الديمقراطية معطلة لعملية صنع القرارات السياسية، وتعطيل العملية الرقابية التي هي من أهم ركائز النظام البرلماني مما أدى إلى شيوع حالات الفساد الإداري والمال .

الخاتمة

إن التعدد لا يعتبر مشكلة في حد ذاته، بل إنه يتيح فرصاً لإثراء المجتمع إذا وجد إدارة فعالة له، حيث إن التعدد يتقبل ويتعامل مع وجود دوائر الانتماءات المختلفة وتزيد من تماسك هذا الفسيفساء في "كل" قومي وتحول دون شرذمته التعددية تعني إعطاء حيز للآخر (السياسي والطائفي والحمولي) بداخل الدائرة القومية وتعني أن تحل قيم التقبل والاحترام المتبادل محل قيم التعصب من جهة ونهج الموقف الأحادي الذي يفرض على الجميع من جهة أخرى. و الاعتراف بوجود تنوع في مجتمع ما بفعل وجود عدة دوائر انتماء فيه ضمن هويته الواحدة واحترام هذا التنوع وقبول ما يترتب عليه من خلاف أو اختلاف في العقائد والألسنة والمصالح وأمناط الحياة والاهتمامات، ومن ثم الأوليات، وإيجاد صيغ ملائمة للتعبير عن ذلك كله بحرية في إطار مناسب وبالحنسنى بشكل يحول دون نشوب صراع يهدد سلامة المجتمع. وبذات الأمر بالعراق فإنه عانى منذ نشأة الدولة العراقية المدنية في عام (1921) من خضوعه للعديد من الأنظمة السياسية التي تميزت بتعاملها الطائفي أو القومي مع أبناء العراق، واستخدامها لأساليب القسر والاستبداد ومحاوله إخضاع كل مكونات الشعب وصبغها بصبغة واحدة من خلال إلغاء التميز وعدم الاعتراف بالآخر، إلا أن ذلك كان مجرد مسألة

قسرية فاشلة فقد بقيت الهويات الفرعية نشطة في نفوس العراقيين، مما جعل كل المكونات تصر على التمسك بهويتها والبوح بمظلوميتها. وعلى النظام السياسي العراقي ألا يكتفي بالاعتراف بالتعدد والتنوع فقط وإنما عليه إيجاد وتطبيق طرق التعامل معه أيضاً، وهذه ليست بالمشكلة التي تواجه عدداً قليلاً من الأمم والدول، وإنما أصبحت مشكلة واسعة لمعظم الدول بشكل أو بآخر.

الاستنتاجات

- (1) إن التناقض بين الهويات ليس أمراً حتمياً، ولا يمكن تخيل أن هناك شعباً في العالم يعيش في حالة انتماء أحادي، ذلك أن تعدد دوائر الانتماء والهويات هو أمر إنساني عام، ولو أنه تتغلب في ظرف معين هوية ما على غيرها من الهويات منذ أقدم العصور كان العراق وما يزال بلداً متعدد القوميات والأديان والطوائف، وقد يكون لهذا التنوع إيجابيات أو سلبيات نابعة من طرق إدارته وليس من التنوع نفسه.
- (2) على الرغم من أن مرحلة ما بعد عام (2003) تعد من أفضل الفترات بالنسبة لإدارة التنوع، من خلال الاعتراف الصريح والضمني بأطياف الشعب العراقي وتنوعاته، إلا أن إخفاق النظام السياسي بتطبيق بعض آليات إدارة هذا التنوع، بسبب عوامل عديدة منها ضعف الإدارة المركزية وضعف سيادة القانون وهشاشة الهوية الوطنية وتغليب الانتماءات الجهوية الفرعية.
- (3) من ميزات نظام التعددية الحزبية أنه يؤدي إلى تمثيل جميع الآراء والتوجهات السياسية لمختلف المكونات ويدعم حرية الفكر، إلا أنه في الحالة العراقية أدت التعددية الحزبية إلى التشرذم وتشكيل هذه الأحزاب على مستوى عمودي قومي ومذهبي وليس على أساس أفقي يشمل كل مكونات المجتمع على أساس فكري وقيم المواطنة والتنوع الديني والقومي داخل كل حزب سياسي.
- (4) أفرز تطبيق الديمقراطية التوافقية العديد من الإشكاليات التي أثرت بشكل أو بآخر على بناء الهوية الوطنية وتغيب المواطنة بوصفها أساس بناء الدولة الحديثة، المعتمدة على المساواة بين المواطنين وصناعة هوية وطنية تخترق جميع الولاءات والانتماءات المذهبية والدينية، وذلك لأن الديمقراطية التوافقية ذات بناء واستقطاب مجتمعي عمودي تؤكد على الروابط الأولية وتعظمها على حساب الرابط المجتمعي الوطني.

المصادر

1. مجمع اللغة العربية. (1985). المعجم الوسيط. القاهرة.
2. Onions, C. T. (Ed.). (1956). The Shorter Oxford English Dictionary. The Clarendon Press.

3. ذبيان، سامي. (1999). قاموس المصطلحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية. رياض الريس للكتب والنشر.
4. عبد الخالق، نيفين. (1993). الأبعاد السياسية لمفهوم التعددية: قراءة في واقع الدول القطرية واستقرار مستقبلها. بحث مقدم لندوة التعددية الحزبية والطائفية والعرقية في العالم العربي.
5. مولود، محمد عمر. (2003). الفيدرالية وإمكانية تطبيقها في العراق. مؤسسة موكدباني للطباعة والنشر.
6. العادلي، حسين درويش. (2007). المواطنة بين ضرورات الواقع وجدليات المدارس. كتاب الصباح الثقافي.
7. إسماعيل، إيناس محمد. (2018). إدارة التنوع والاحتواء للموارد البشرية: إدارة الفسيفساء. عباد الرحمن للطباعة.
8. لبادي، فوزية. (2016). إشكالية إدارة التنوع الإثني في العالم العربي منذ نهاية الحرب الباردة: دراسة حالي السودان والعراق. رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر.
9. مسرة، أنطوان نصري. (1989). إدارة التنوع في أنظمة الحكم العربية: التعددية السياسية والتعددية الاجتماعية. ندوة التعددية السياسية في الوطن العربي.
10. كميلكا، ويل. (2011). أوديسا التعددية الثقافية. عالم المعرفة.
11. أحمد، إيدابير. (2012). التعددية الإثنية والأمن المجتمعي: دراسة حالة مالي. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر.
12. أبو العينين، محمود. (2002). إدارة الصراعات العرقية في أفريقيا. مجلة الدراسات الأفريقية.
13. عاشور، محمد مهدي. (2002). التعددية الإثنية: إدارة الصراعات واستراتيجيات التسوية. المركز العالمي للدراسات السياسية.
14. آندرسون، جيمس. (1999). صنع السياسات العامة. دار المسيرة.
15. مراد، علي عباس. (1990). التنمية السياسية وأزمة المشاركة. دار الحكمة.
16. متعب، مالك دحام. (2014). العلاقة الجدلية بين التنمية الشاملة والاستقرار السياسي. مجلة قضايا سياسية.
17. الحكيم، أكرم. (2008). المشكلات الطائفية والخيار الفدرالي في العراق. مجلة العهد.
18. الشيخلي، أزهار. (2005). اللامركزية السياسية والهيئات الاتحادية. أوراق عراقية.
19. دستور جمهورية العراق. (2005).

20. الزبيدي، ليث عبد الحسين، ومهدي، كاظم علي. (2014). مجلس الاتحاد والتوازن التشريعي في العراق. مجلة قضايا سياسية.
21. الحمداني، قحطان أحمد سليمان. (2005). النظام الاتحادي في العراق: الجذور، القانون، الممارسة. مجلة دراسات عراقية.
22. عبد الأمير، سحر حربي. الدولة وإدارة التنوع الإثني مع الإشارة إلى النموذج العراقي.
23. الشمري، عامر إبراهيم أحمد. (2013). الإدارة اللامركزية الإقليمية في القانون العراقي: دراسة مقارنة مع القانون الإماراتي. مكتبة زين الحقوقية والأدبية.
24. براون، ناتان. (2006). ملاحظات تحليلية حول الدستور. في مآزق الدستور نقد وتحليل. معهد الدراسات الإستراتيجية.
25. رشيد، عبد الوهاب. (2006). التحول الديمقراطي في العراق: الموارث التاريخية والأسس الثقافية والمحددات الخارجية. مركز دراسات الوحدة العربية.
26. الصمانجي، عزيز قادر. (2009). قطار المعارضة العراقية من بيروت 1991 إلى بغداد 2003. دار الحكمة.
27. البكري، ياسين سعد محمد. (2009). إشكاليات الديمقراطية التوافقية وانعكاساتها على التجربة العراقية. مجلة مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية.
28. الحمداني، حسين علي. (2008). الديمقراطية التوافقية في العراق.
29. مرزق، نبهان سالم. (2020). الديمقراطية التوافقية وانعكاساتها على إدارة التنوع الإثني. مجلة الأكاديمية العربية في الدنمارك.
30. عبيد، حسين علي. (2014). المجتمعات المتعددة: الأقليات وإشكالية التعايش. دار المنهل اللبناني.
31. علوان، علي محمد، وعطوان، خضر عباس. (2011). أداء البرلمان السياسي: أفكار أساسية لعمل برلمان رشيد. مجلة الحكمة.
32. حسين، رغد علي. (2019). جدلية العلاقة بين تطبيق الفدرالية والديمقراطية التوافقية في العراق. مجلة كلية الإمام الكاظم.
33. فياض، عامر حسن، وآخرون. (2015). ولايات الشر المتأسلم. دار العرب للنشر والتوزيع.
34. فاضل، شاكر عبد الكريم. (2013). المعارضة البرلمانية وإشكالية الديمقراطية التوافقية في العراق. مجلة العلوم القانونية والسياسية.

35. العنبيكي، طه، وآخرون. (2011). أداء البرلمان العراقي: رؤية تقويمية. التقرير الإستراتيجي العراقي 2010-2011، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الإستراتيجية.